

دور الوقف في مواجهة آثار جائحة كورونا

The Role of the Endowment (*Waqf*) in the Face of the Corona Pandemic

صلاح أحمد فراج حمدالله *

Salah Ahmed Farrage Hamdallah

الملخص:

يهدف البحث الموسوم بعنوان: "دور الوقف في مواجهة جائحة كورونا" إلى بيان مفهوم جائحة كورونا، والوقف، وأهمية الوقف في ظل جائحة كورونا، ودور الوقف في توفير الموارد الاقتصادية لمواجهة جائحة كورونا، ودور الوقف في التنمية، وبيان دور الوقف في الحد من الفقر، ودور الوقف في التكافل الاجتماعي لمواجهة جائحة كورونا، وأما مشكلة الدراسة في ظل جائحة كورونا فتشدد الحاجة إلى التكاتف من قبل المؤسسات والأفراد من أجل التصدي لهذه الجائحة التي أربكت حسابات العالم، وهنا تظهر الحاجة الماسة إلى الوقف لمواجهة هذه الجائحة، وقد اتبعت في البحث المنهج التحليلي الاستنباطي، وحوى البحث الكلمات المفتاحية: الوقف، جائحة، كورونا، وقد قسمت البحث إلى تمهيد، ومبحثين، تحدثت في التمهيد عن مفهوم جائحة كورونا، وأما المبحث الأول، بعنوان: دور الوقف الاقتصادي في مواجهة جائحة كورونا، قمت في المطلب الأول بتعريف بالوقف وأهميته، وتحدثت في المطلب الثاني عن دور الوقف في توفير الموارد الاقتصادية لمواجهة جائحة كورونا، وأما المطلب الثالث فتحدثت فيه دور الوقف في توفير السلع والخدمات، وتحدثت في المطلب الرابع عن دور الوقف في التنمية لمواجهة جائحة كورونا، وأما المبحث الثاني فهو بعنوان: الدور الاجتماعي للوقف، تحدثت في المطلب الأول منه عن دور الوقف في الحد من الفقر لمواجهة جائحة كورونا، وتحدثت في المطلب الثاني عن دور الوقف في توزيع الدخل، وتحدثت في المطلب الثالث عن دور الوقف في التكافل الاجتماعي لمواجهة جائحة كورونا.

الكلمات المفتاحية: الوقف، جائحة، كورونا.

* سناذ مساعد بجامعة مينيسوتا الإسلامية - قسم الفقه وأصوله - أمريكا.

Abstract

The current research aims to establish their all-education Islamic endowment in confronting the crisis of COVID-19. How much endorsement will help economically and socially in creating the right strategy in helping the currency epidemic. Google pandemic educated a concentrate effort in challenging it in the role of endowment and creating the buffer for fighting this epidemic becomes clear. The research is divided into following sections. Introduction to two chapter. In the intro I have discussed the current understanding of the epidemic and the consequences of this global phenomenon. Any chapter attempt to define endowment and its role in Islam. The second section the role of endowment enacts in activating economic resources to fight the pandemic. The third section to reflect on the role of endowment and providing services and resources to face the pandemic. The second chapter focuses on the social role of endowment. The first section and here's the endowment to limit the poverty. The second section reflects on the role of endowment in the distribution and resource. While third section demonstrates how endowment in creating a social cohesion needed to confront this epidemic. The conclusion displays the results and any recommendation.

Keywords: Endowment, Pandemic, Corona

المقدمة:

أهمية البحث وأسباب اختياره:

- 1- يلعب الوقف دوراً كبيراً في التكافل الاجتماعي.
- 2- أثرت جائحة كورونا على اقتصاديات الأفراد والدول، مما يعمق دول الأعمال الخيرية في مواجهة تلك الجائحة.
- 3- تشتد الحاجة إلى الأعمال الخيرية في أوقات الأزمات، والوقف من أعظم الأعمال الخيرية التي تساهم في معالجة الأزمات الاقتصادية على مستوى الدولة والأفراد.
- 4- المساهمة في إبراز دور في مواجهة الآثار الناجمة عن وباء كورونا.
- 5- كان الوقف على مر التاريخ ولا يزال ضماناً لاستقرار النظام المالي والاقتصادي في الإسلام.

أهداف البحث:

- 1- بيان مفهوم جائحة كورونا، والوقف.
- 2- بيان أهمية الوقف في ظل جائحة كورونا.
- 3- بيان دور الوقف في توظيف الموارد الاقتصادية لمواجهة جائحة كورونا.
- 4- دور الوقف في التنمية لمواجهة جائحة كورونا.
- 5- بيان دور الوقف في الحد من الفقر.
- 6- دور الوقف في إعادة توزيع الدخل بين الفئات.
- 7- دور الوقف في التكافل الاجتماعي لمواجهة جائحة كورونا.

مشكلة البحث:

أدرك الناس في ظل جائحة كورونا قيمة الأعمال الخيرية ومنها الوقف في مواجهة جائحة كورونا، وقد جاء البحث لحل هذه المشكلة، وذلك من خلال الإجابة عن السؤال الرئيسي التالي:
ما دور الموقف في مواجهة جائحة كورونا؟

منهج البحث:

اتبعت في البحث المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال جمع النصوص وتحليلها من أجل الوصول إلى نتائج حيادية موضوعية.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، ومبحثين، كالتالي:

المبحث الأول: دور الوقف الاقتصادي في مواجهة جائحة كورونا

المطلب الأول: التعريف بالوقف وأهميته.

المطلب الثاني: دور الوقف في توظيف الموارد الاقتصادية في زمن جائحة كورونا.

المطلب الثالث: دور الوقف في توفير السلع والخدمات للموقوف عليهم

المطلب الرابع: دور الوقف في التنمية في زمن جائحة كورونا.

المبحث الثالث: الدور الاجتماعي للوقف في زمن جائحة كورونا

المطلب الأول: دور الوقف في الحد من الفقر في زمن جائحة كورونا:

المطلب الثاني: دور الوقف في إعادة توزيع الدخل بين الفئات في زمن جائحة كورونا.

المطلب الثالث: دور الوقف في التكافل الاجتماعي في زمن جائحة كورونا.

الخاتمة، وفيها:

النتائج.

التوصيات.

المبحث الأول

دور الوقف الاقتصادي في مواجهة جائحة كورونا

المطلب الأول: التعريف بالوقف وأهميته:

أولاً: التعريف بالوقف:

الوقف لغة: مصدر وقف، وقفاً، والوقف: شيء يجعل على اليد مثل السوار يمسك بها، وأوقفت عن الأمر، أقلت عنه، يقال، أوقفت عن التدخين، أي أقلت عنه، وموقف الإنسان والدواب، وغيرها، مكانها الذي تقف فيه، ووقفت الحديقة، والدابة، والأرض، حبستها، وكذلك كل شيء أوقفته، فقد حبسته، ووقف الأرض على المساكين: حبستها عليهم¹.

فالوقف له العديد من المعاني، والذي يخص البحث الوقف بمعنى الحبس، وذلك لأن الواقف يقوم بحبس الموقوف على الموقوف عليه، بحيث يصرف ريعه عليه.

الوقف اصطلاحاً:

¹ الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (224/5)، مادة: قفو، الأزهرى، محمد بن أحمد بن الأزهرى، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م (251/9)، مادة: قفو، ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، جمهرة اللغة، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، 1987م، (2/967-968)، مادة: قفو، الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987م (1440/4)، مادة: وقف.

عرف الوقف في المذاهب الفقهية بتعريفات مختلفة:

الوقف عند الحنفية:

عرف الحنفية الوقف أنه: "حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة"⁽²⁾.

فهذا التعريف للوقف على أنه وقف العين، والتصدق بالمنفعة، وليس فيها تعريف للوقف المؤقت، بل كلها وقف مؤبد.

تعريف المالكية:

عرف المالكية الوقف بأنه: إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاءه في ملك معطيه، ولو تقديراً⁽³⁾.

حدد التعريف الوقف بأنه لازم ما دام موجوداً، وهو ملك للواقف، واقتصر التعريف على تعريف الوقف بالعرض منه، وهو تسبيل المنفعة، وهذا التعريف غير جامع؛ لأنه غير شامل للوقف المؤقت الذي يرى المالكية صحته⁽⁴⁾.

تعريف الشافعية:

عرف الشافعية الوقف بأنه: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح⁽⁵⁾.

نص الشافعية على اشتراط إمكانية الانتفاع بالعين، وهو أمر يختلف من زمان إلى زمان، فما كان يصلح للاستخدام في الماضي، ولا منفعة فيه، أصبح ذا منفعة كبيرة في الوقت الحاضر.

تعريف الحنابلة:

عرف أنه: "تحبيس الأصل، وتسبيل الثمرة"⁽⁶⁾.

ويمتاز التعريف بأنه اقتصر على تعريف حقيقة الوقف، ولم يدخل في تفاصيل أخرى، هي من الأمور المختلف فيها⁽⁷⁾.

(2) ابن مودود، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدي، الاختيار لتعليل المختار، مطبعة الحلبي - القاهرة، 1356 هـ - 1937 م (40/3)، النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود، كنز الدقائق، المحقق: أ. د. سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011 م (403).

(3) ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي، المختصر الفقهي، المحقق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014 م (429/8).

(4) الزيد، أهمية الوقف وحكمة مشروعيته (193).

(5) السنيكي، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة: 1414 هـ/1994 م (306/1).

(6) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت: 620 هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، 1388 هـ - 1968 م (3/6).

(7) الزيد، أهمية الوقف وحكمة مشروعيته، (185).

والتعريفات كلها تكاد تكون متفقة على أن الوقف هو التصدق بالمنفعة مع بقاء العين، ولكن هذه التعريف لا يشمل التصدق بالمنافع، فهناك تصدق بالمنافع فقط دون حبس للأصل، كالتصدق بمنافع السيارة، أو الطائرة.

والمختار هو تعريف الوقف بأنه: حبس الأصل، وتسبيل الثمرة؛ وذلك لأنه تعريف من النبي - صلى الله عليه وسلم- وهو خال من أي اعتراض، مع قصر العبارة.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَلَكَ مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ خَبِيرٍ اشْتَرَاهَا فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالًا لَمْ أَصِبْ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: «حَبَسَ الْأَصْلَ، وَسَبَّلَ الثَّمَرَ»⁽⁸⁾.

ثانياً: أهمية الوقف في وقت الجوائح وغيرها:

الوقف له أهمية كبيرة، ومن ذلك:

1-الوقف من الأعمال التطوعية التي تدخل في مجالات كثيرة، وأصبحت الحاجة إليه أمس مما كانت عليه في الماضي؛ نظراً لما تحياه البلاد العربية من أزمت اقتصادية كبير، تحتاج إلى تكاتف جهود المواطنين مع الحكومات، من أجل الخروج مما تعانیه الدول، ومما يعانیه المحتاجون فيها من أزمت، ومن هنا يتبين لنا أهمية الوقف في العديد من الجوانب.

2-تنبع أهمية الوقف من ذاته، حيث إنه من باب الإنفاق في سبيل الله تعالى، والإنفاق في سبيل الله تعالى من أعظم القربات، وأكثرها أجراً عند الله -سبحانه وتعالى، فقد قال تعالى: {مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة:261].

قال السعدي: " هذا حث عظيم من الله لعباده في إنفاق أموالهم في سبيله، وهو طريقه الموصل إليه، فيدخل في هذا إنفاقه في ترقية العلوم النافعة، وفي الاستعداد للجهاد في سبيله، وفي تجهز المجاهدين وتجهيزهم، وفي جميع المشاريع الخيرية النافعة للمسلمين، ويلي ذلك الإنفاق على المحتاجين، والفقراء والمساكين، وقد يجتمع الأمران، فيكون في النفقة دفع الحاجات، والإعانة على الخير والطاعات، فهذه النفقات مضاعفة، هذه المضاعفة بسبعمائة إلى أضعاف أكثر من ذلك، ولهذا قال: {وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ} وذلك بحسب ما يقوم بقلب المنفق من الإيمان، والإخلاص التام، وفي ثمرات نفقته ونفعها، فإن بعض طرق الخيرات يترتب على الإنفاق فيها منافع متسلسلة، ومصالح متنوعة، فكان الجزاء من جنس العمل"⁽⁹⁾.

2-كما تكمن أهمية الوقف في إنه استجابة لأمر الله -تعالى-، وتنفيذاً لأوامره، وطاعة له سبحانه، حيث قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [الحج: 77].

(8) أخرجه النسائي في السنن، كتاب الأحباس، باب: حبس المشاع (232/6) (3604).

(9) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ-2000 م (956).

والخير: عام يشمل جميع أفعال الخير، ومنها الوقف⁽¹⁰⁾.

3- تأتي أهمية الوقف في إنه يحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وهو من باب التعاون على البر والتقوى، قال تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة: 2]، والبر: اسم جامع لكل خير⁽¹¹⁾.

4- الوقف أحد وسائل كشف الكربات، وتفريج الهموم عن المرضى، والفقراء، والمساكين، وغيرهم ممن يجري الوقف عليهم، وهذا له جزيل الثواب، كما في حديث عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹²⁾.

5- تنبع أهمية الوقف من عظيم الثواب المترتب عليه، فهو صدقة جارية للعبد إلى قيام الساعة، ففي حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثِهِ مَا آخَرَ»⁽¹³⁾.

ففي الحديث دليل على صحة أصل الوقف، وعظم ثوابه، فهو داخل في الصدقة الجارية⁽¹⁴⁾.

قال الدهلوي: "من التبرعات الوقف وكان أهل الجاهلية لا يعرفونه، فاستنبطه النبي صلى الله عليه وسلم لمصالح لا توجد في سائر الصدقات، فإن الإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالا كثيرا، ثم يفنى، فيحتاج أولئك الفقراء تارة أخرى، ويجيء أقوام آخرون من الفقراء، فيبقون محرومين، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبسا للفقراء وأبناء السبيل تصرف عليهم منفعة، ويبقى أصله على ملك الواقف"⁽¹⁵⁾.

6- الوقف هو تأمين لمستقبل الرجل وذريته من بعده، حيث إن النفوس جبلت على حب المال، والوقف وسيلة مباحة؛ لتحقيق الأمن المالي المستقبلي من خلال مورد ثابت للرجل، ولذريته من بعده.

(10) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط1، 1414 هـ (3/ 556).

(11) صحيح البخاري تعليق مصطفى البغا (8/ 25).

(12) متفق عليه. البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب: لا يظلم المسلم ولا يسلمه (3/ 128) (2442)، مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (4/ 1996) (2580).

(13) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب ما قدم من ماله فهو له (8/ 93) (6442).

(14) الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (743هـ)، الكاشف عن حقائق السنن، المحقق: د. عبد الحميد هندواي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، ط1، 1417 هـ - 1997م، (2/ 664)، القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ - 2002م (1/ 285).

(15) الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: 1176هـ)، حجة الله البالغة، المحقق: السيد سابق، دار الجبل، بيروت - لبنان، ط1، 1426 هـ - 2005م (2/ 180).

7- تأتي أهمية الوقف في أنه يحفظ المال من عبث العابثين، وإفساد المفسدين، من أولاد الرجل وأقاربه، وحفظ المال مطلب شرعي، وهو من مقاصد الشريعة الإسلامية⁽¹⁶⁾.

8- كما تأتي أهمية الوقف في زمن الجوائح من حيث أنه مصدر للبر والصلة بين الناس، حيث يسود الحب والوئام، والمودة والمحبة بين الناس، كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلِ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ⁽¹⁷⁾.

فأبو طلحة وقف حديقته، التي كانت من أحب أمواله إليه على أقاربه، وبني عمه، وهذا يدلنا على أهمية الوقف، ودوره الكبير في تأليف القلوب، ووصل الأقارب، و"أفضل الصدقة ما كان على الأقارب؛ لأنها صدقة وصلة"⁽¹⁸⁾.

10- تبين أهمية الوقف من طول مدة بقائه، فهو ينفع الأجيال على مر العصور، يتوارثه جيل بعد جيل، وهذا يجعل له أهمية كبيرة في مواجهة جائحة كورونا مهما طال زمنها، وهذا دور عظيم في التنمية، قال زيد بن ثابت -رضي الله عنه-: "لم نر خيراً للميت، ولا للحي من هذه الحبس الموقوفة؛ أما الميت، فيجرى أجرها عليه، وأما الحي فتحبس عليه، ولا توهب، ولا تورث، ولا يقدر على استهلاكها"⁽¹⁹⁾.

11- الحاجة ماسة إلى الوقف خاصة في زمن الجوائح، مثل: جائحة كورونا، حيث إنه يحقق غايات سامية، وأهداف نبيلة، من الصعب أن يحققها أي نوع من أنواع الصدقات الأخرى⁽²⁰⁾.

المطلب الثاني: دور الوقف في توظيف الموارد الاقتصادية في زمن جائحة كورونا:

(16) ابن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسليمان العلماء (المتوفى: 660هـ)، الفوائد في اختصار المقاصد، المحقق: إيباد خالد الطباع، دار الفكر المعاصر، دار الفكر - دمشق، ط1، 1416هـ (78).

(17) متفق عليه. البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب (2/119) (1461)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين (2/693) (998).

(18) الحريملي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل بن حمد المبارك الحريملي (المتوفى: 1376هـ)، تطريز رياض الصالحين، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1423هـ - 2002م (225).

(19) الطرابلسي، إبراهيم بن موسى بن أبي بكر ابن الشيخ علي (المتوفى: 922هـ)، الإسعاف في أحكام الأوقاف، ط2، 1320هـ - 1902م (9).

(20) الطرابلسي، الإسعاف في أحكام الأوقاف (9).

"مصطلح توظيف الموارد الاقتصادية لم يعرف في الفقه الإسلامي في العصور الأولى، واستعماله حديثاً في الفقه الإسلامي قليل إن لم نقل نادر، وهو من المصطلحات الاقتصادية الحديثة، والفكرة السائدة أن توظيف الموارد الاقتصادية من حيث المبدأ من الحريات الخاصة، والمتعلقة بشكل أساسي بتصرفات الأفراد، ولا تقييد على هذه الحرية إلا في نطاق ضيق، وعند مساسها بحقوق الآخرين، أي ما يعرف بتعارض المصالح، والذي يعطي الدولة الحق للتدخل لتحقيق الموازنة بين المصالح، أو عند تعارضه مع قاعدة عامة اعتبرها الشارع، ويمتد أثرها إلى المجتمع، وتتضمن اعتداء على مصلحة عامة"⁽²¹⁾.

والوقف هو من أمثل الطرق لتوظيف الموارد الاقتصادية، والوقف له دور كبير في توظيف الموارد الاقتصادية من خلال استثمار أموال الوقف عن طريق عقود الاستئصال، والاستئصال: العقد على مبيع موصوف في الذمة اشترط فيه العمل⁽²²⁾.

وكذلك الوقف له دور كبير في توظيف الموارد الاقتصادية من خلال المشاركة المنتهية بالتملك، حيث دعت الحاجة الاجتماعية إلى ذلك، فليس كل إنسان يستطيع أن يشتري عقاراً أو غيره دفعة واحدة، وذلك في ظل ارتفاع أسعار العقارات، أو حاجة العديد من المعدات والأجهزة إلى أموال ضخمة من أجل شرائها، فكان في تشريع المشاركة المنتهية بالتملك تلبية لتلك الحاجة الماسة، والتي تنزل منزلة الضرورة، وبذلك يكون الحاجة هي أصل مشروعية هذا النوع من العقود، وهذه الحاجة لا يستطيع سدها إلا مثل هذا العقد.

دور الوقف في إنتاج السلع الحلال، والبعد عن السلع الضارة:

الشريعة الإسلامية جاءت بتحليل الطيبات، وتحريم الخبائث، فقال تعالى: {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ} [الأعراف: 157]، فتستثمر أموال الوقف في إنتاج السلع والخدمات المباحة، والبعد عن الصناعات المحرمة، كصناعة الخمر، والدخان؛ لما فيها من إلحاق الضرر بالناس، قال تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا} [البقرة: 220]

"فالأصل في المنافع الإذن، وفي المضار المنع"⁽²³⁾.

والوقف له دور كبير في توظيف الموارد الاقتصادية التوظيف الأمثل، وذلك من خلال إنتاج ما أحله الله تعالى من الطيبات، وهي كثيرة، والبعد عما حرّمه من المنتجات والسلع.

التركيز على إنتاج الحاجيات والضروريات والتوسط في الكماليات:

من الأدوار التي يقوم بها الوقف في توظيف الموارد الاقتصادية، أن يقوم بتوظيف تلك الموارد بالتركيز على إنتاج ما هو حاجي وضروري، والتقليل من إنتاج الكماليات، و"الحاجيات،

(21) د. ضو مفتاح أبوغرارة، توظيف الموارد الاقتصادية في الفقه الإسلامي وأثره في علاج الأزمة الاقتصادية، المؤتمر العلمي الحادي عشر لكلية الشريعة بجامعة جرش (الأزمات الاقتصادية المعاصرة: أسبابها وتداعياتها، وعلاجها) - الأردن، 2010م (5).

(22) قلنجي، قنبيي، معجم لغة الفقهاء (62).

(23) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ - 1999م (284/2).

معناها أنها مفقود إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق، المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراعى دخل على المكلفين- على الجملة الحرج والمشقة- ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة، وهي جارية في العبادات، والعبادات، والمعاملات⁽²⁴⁾، فتكسر أموال الوقف في إنتاج ما يحتاج الناس إليه، ولا تستهلك أموال الوقف في إنتاج الكماليات.

البعد عن إنتاج السلع والخدمات ذات الطبيعة الإنفاقية الإسرافية:

يأتي دور الوقف في توظيف الموارد الاقتصادية، وذلك من خلال إنتاج سلع وخدمات متوسطة التكاليف، والبعد عن السلع والخدمات التي تتطلب إسرافاً في النفقات، ومن المعلوم أن الإسراف محرم في الشريعة الإسلامية، حيث إن الإسراف في النفقات، هو التبذير⁽²⁵⁾، قال تعالى: {وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا} [الإسراء: 27]، وقال الله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا} [الأعراف: 31]، و"الإسراف والتبذير، لم يرد حد في ذلك لا في الشرع، ولا في اللغة، وتختلف أعراف الناس من حيث بلدانهم وأماكنهم، فيرجع فيه إلى عرف كل ذي بلد، كل بحسبه، فما عدَّ إسرافاً عند جمهور بلد معين كان كذلك، وهكذا"⁽²⁶⁾.

المطلب الثالث: دور الوقف في توفير السلع والخدمات للموقوف عليهم:

الوقف له دور كبير في توفير السلع والخدمات في أوقات السلم، والحرب، طالما أن السلعة مما أباحه الله سبحانه وتعالى، ومن ذلك:

الوقف وتوفير مياه الشرب:

الماء عصب الحياة، ولا يمكن للإنسان والحيوان والطيور أن يعيش بدون ماء، لذلك فهو ورقة استراتيجية مهمة تستخدم في الضغط السياسي وغير ذلك، قال تعالى: {وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا} [الأنبياء: 30]، ولقد استغل اليهود في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- هذه النقطة، حتى قام عثمان بن عفان بشراء بئر رومة.

عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصَاحِبِيكُمُ الَّذِينَ أَلْبَاكُمُ عَلَيَّ. قَالَ: فَجِئْنَا بِهِمَا فَكَانَهُمَا جَمَلَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا جِمَارَانِ، قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْدَبُ غَيْرَ بَيْرِ رُومَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَشْتَرِي بَيْرَ رُومَةَ

(24) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/1997م (2/22).

(25) القرافي، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)، الفروق، عالم الكتب (1/218).

(26) الأسمري، مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية، صالح بن محمد بن حسن، دار الصمعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1420 هـ - 2000م (93).

فَيَجْعَلُ دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟ فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ. قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ⁽²⁷⁾.

فعثمان بن عفان -رضي الله عنه- قام بتوفير مصدر دائم لأهم السلع الاستراتيجية على مر العصور والدهور، ألا وهي الماء، وجعله وقفاً على المسلمين، يشربون منه كيف شاءوا، وبذلك يكون عثمان بن عفان قد ساهم في حلة مشكلة من أكبر المشكلات الاقتصادية في هذا الوقت، ألا وهي مشكلة المياه، ويمكن تطبيق ذلك في الأماكن التي تعاني من نقص في المياه، بصفة عامة، أو تلك التي لا يوجد فيها أنهار، مما يوفر المياه بصورة كبيرة من خلال الآبار الوقفية.

دور الوقف في توفير السلع الأساسية في زمن جائحة كورونا:

كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَابِهِ وَبَنِي عَمِّهِ⁽²⁸⁾.

لقد ساهم وقف أبي طلحة في توفير العديد من السلع الرئيسية في ذلك الوقت، حيث كان يحوي بستانه على التمر، وهو مادة غذائية رئيسية في المدينة المنورة.

الوقف وتوفير الخدمات التعليمية في زمن جائحة كورونا:

الوقف العلمي هو: تحبب الأصول على منفعة الجوانب العلمية والتعليمية، كوقف المكتبات، ونسخ الكتب، ونسخ المصحف الشريف وتجليده، ووقف المدارس وحلقات العلم، وحلقات العلم، والمتعلق بالمعلمين والمتعلمين، ونفقاتهم⁽²⁹⁾.

والوقف له دور كبير في توفير الخدمات التعليمية، وذلك من خلال وقف المدارس، والجامعات، والوقف على طلبة العلماء، ووقف المكتبات، وغير ذلك من الأوقاف التي ساهمت، ولا تزال تساهم في توفير الخدمات التعليمية، وجعلها متاحة لكل فئات المجتمع، فالمدارس والجامعات، ومراكز البحث العلمي في أمس الحاجة إلى أموال الوقف، سواء عن طريق وقف المكتبات العامة، أو طباعة الرسائل العلمية، أو الإنفاق على الأبحاث العلمية، شرعية كانت، أو غير شرعية، وإعداد الباحثين وتأهيلهم، ونلمس دور الوقف في توفير الخدمات التعليمية من خلال دعوة القرآن الكريم إلى إعمار المساجد، التي هي المدرسة التي خرجت جيل الصحب الكرام، ولا تزال تخرج أهل

(27) أخرجه الترمذي في السنن، أبواب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه، وله كنيستان، يقال: أبو عمرو، وأبو عبد الله (68/6) (3703).

(28) متفق عليه. البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب (119/2) (1461)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين (693/2) (998).

(29) د أسامة عبد المجيد العاني، دور الوقف في تمويل البحث العلمي مجلة بيت المشورة، قطر، العدد (5)، 2016م، (36).

العلم والفضل، فقال تعالى: {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ أَمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [التوبة: 18]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ"⁽³⁰⁾.

والمساجد هي المراكز التعليمية الأولى، فالمساجد لا يقتصر دورها على التعبد لله -جل وعلا- فهي موطن التزود من العلوم والمعارف، ولقد ظلت هي منارة العلم، حتى أنشأت المدارس والمعاهد والجامعات، ولا يزال هناك الكثير من المساجد التي لا تزال تحمل منارة تعليم العلوم، ونقل الثقافات، وبذلك ندرك دور الوقف في توفير الخدمات التعليمية، بكل ما يلزمها، من أدوات كتابية، ومكتبية، وكتب وغير ذلك⁽³¹⁾.

جاء في النهر الفائق: "واختلفوا في وقف الكتب والفتوى على جوازه"⁽³²⁾.

هذا النص يبين لنا مدى إدراك الفقهاء لدور الوقف في العملية التعليمية، والارتقاء بها.

دور الوقف في توفير الخدمات العلاجية في وقت جائحة كورونا:

حفظ النفس من الكليات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بحفظها. قال تعالى: وَأَنْفُسُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [البقرة: 195] وعجيب في الآية أن الله -سبحانه وتعالى- يربط بين الإنفاق في سبيله وإلقاء النفس في التهلكة، وكأن المال جعله الله سبحانه وتعالى من وسائل حفظ النفس.

ولقد عرف الفقهاء الوقف الصحي منذ زمن، وإن كان يتطور بتغير الأزمان، حيث تجد فيه أقسام، وتظهر فيه أمراض جديدة تحتاج إلى تكاتف الجهود، ووجود وسائل للإنفاق على تلك المستشفيات التي ضعف الإنفاق الحكومي عليه، وأصبحت بحاجة ماسة إلى مصادر للإنفاق عليه، كما أن الظروف الاقتصادية التي تمر بها كثير من البلاد الإسلامية تلقي بعائقها على المؤسسات الوقفية التي تتحمل نفقات العلاج، أو الإشاعات، أو غيرها من المستجدات في المجال الطبي.

جاء في الهداية: "لا يجوز الوقف إلا على ما فيه مزية، ونفع للمسلمين كالوقف على الفقراء والمساكين والفقهاء، والقراء، والجامع والمساجد، والقناطر والبيمارستانات"⁽³³⁾.

المطلب الرابع: دور الوقف في التنمية في زمن جائحة كورونا:

التنمية هي هدف كل مجتمع يسعى للرفي والتقدم والازدهار، والتنمية هي: التخفيف من وطأة الفقر على فقراء العالم خلال تقديم حياة آمنة، ومستديمة، والحد من تلاشي الموارد الطبيعية، وتدهور البيئة، والخلل الثقافي والاستقرار الاجتماعي⁽³⁴⁾.

(30) أخرجه الترمذي في السنن، أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل بنبان المسجد (421/1) (319).

(31) معتز محمد مصبح، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2013م، (52-53).

(32) سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت 1005هـ)، النهر الفائق شرح كنز الدقائق، المحقق: أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م (317/3).

(33) محفوظ بن أحمد بن الحسن، الكلوزاني، الهداية على مذهب الإمام أحمد، المحقق: عبد اللطيف هيميم - ماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، (د.م) الطبعة: الأولى، 1425 هـ / 2004 م (334).

كما عرفت بأنها الاستغلال الأمثل لجميع الموارد والإمكانات المادية والطبيعية والإنسانية، بشكل متوازن مع البيئة الطبيعية، بحيث تبقى إلى الأجيال القادمة⁽³⁵⁾.

وعند النظر في الوقوف ومتطلبات التنمية نجد أن الوقف له دور رئيسي وفعال في تحقيق التنمية، فهو يملك من المرونة والسعة ما يسمح له بتحقيق جميع متطلبات التنمية، ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

تحقيق التوسط والاعتدال:

التوسط والاعتدال مطلب من متطلبات التنمية، ولذا نجد هناك اهتمام كبير من جانب الشريعة الإسلامية بهذا المطلب، ونلمس معنى الاقتصاد والاعتدال في استعمال موارد الطبيعة، وضمان وصولها للأجيال القادمة إلى ما شاء الله تعالى من حديث عبد الله بن عمر، قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ هُوَ أَنفَسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُبْتَاغُ، وَلَا يُورَثُ، وَلَا يُوهَبُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ»⁽³⁶⁾.

فالاحتفاظ بالأصل، والتصدق بثمرته يدل على التوسط والاعتدال في استخدام الموارد، كما أن الاحتفاظ بالأصل فيه ضمان لوصول الموارد إلى الأجيال القادمة، فتستفيد منها.

مراعاة الاحتياجات البشرية وترتيبها حسب الأولوية:

مراعاة الاحتياجات البشرية مطلب من متطلبات التنمية، والوقف يلعب دوراً كبيراً في تحقيق هذا المطلب من مطالب التنمية، وذلك من خلال مراعاة القطاعات الأشد احتياجاً للوقف عليها، وتقديمها على غيرها، ونلمس هذا من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حين صرف وقفه إلى الفقراء والقربى، فقدم الفقراء؛ لأنهم أشد احتياجاً من ذوي القربى، إلا إذا كان ذو القربى فقيراً فيقدم؛ مراعاة للمصلحتين، الفقر، والقربة.

والشريعة الإسلامية أمرت بمراعاة الأولى عند ازدحام المصالح، وهذا ما ينبغي مراعاته في الوقف، فيراعى في الوقف أهم الاحتياجات وأولاهها، فيوقف عليها، وبذلك يسهم الوقف في التنمية المستدامة من خلال مراعاة الأولى من الاحتياجات البشرية بأن يوقف عليه، وهذه المراعاة للاحتياجات البشرية مبدأ مبادئ الشريعة الإسلامية، وأصل من أصولها، فهي التي جاءت بإباحة أكل الميتة وشرب الخمر عند الاضطرار مراعاة للأولويات، وتقديماً لحفظ النفس على ارتكاب ما

(34) مركز الإنتاج الإعلامي، التنمية المستدامة في الوطن العربي بين الواقع والمأمول، نحو مجتمع المعرفة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، الإصدار (11)، 1427 هـ (40-41)

(35) نانف بن نابل بن عبد الرحمن التنمية المستدامة في العمارة التقليدية في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، 1432 هـ، المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، (40).

(36) متفق عليه. البخاري، كتاب الوصايا، باب الوقف كيف يكتب؟ (12/4) (2772)، مسلم، كتاب الوصية، باب الوقف (1255/3) (1632).

حرم الله تعالى، كما أن الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ المقاصد الخمسة، وهي: حفظ النفس، والمال، والنسب، والدين، والعقل⁽³⁷⁾.

الاهتمام بالتنمية البشرية:

التنمية البشرية هي: استراتيجية تنموية شاملة، تسعى إلى تمكين الإنسان، وبناء قدراته، وتوسيع خياراته، في مختلف المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، وكذلك الصحية، والبيئية، والتعليمية، وغيرها، مع التأكيد على الإنصاف، والعدالة في توزيع الثمار سواء بين الجيل الحالي أو بين الأجيال الحالية والمستقبلية على حد سواء، وذلك لجعل الإنسان مؤهلاً، وقادراً على استثمار المنافع التي تهيئها العولمة ومواجهة، أو تقليل التحديات التي تفرضها⁽³⁸⁾.

والإسلام من أول التشريعات التي جعلت الإنسان هو مدارها، فهو والجن المخلوقان الوحيدان المكلفان بالشرائع الإسلامية، واعتنت الشريعة الإسلامية به من جميع النواحي، حتى قبل أن يخلق كان موضع اهتمام الشريعة الإسلامية، والوقف كنوع من أنواع عقود التبرعات جعل الإنسان محط أنظاره، وهو يدور حوله في الأعم الأغلب، فتصرف أموال الوقف في كل ما يحتاج إليه الإنسان من تنمية، سواء الصحة، أو التعليم، أو البحث العلمي، أو التطوير الذاتي، وبذلك يكون للوقف دور كبير في التنمية البشرية كمكون من مكونات التنمية، وجزء لا يستهان به منها.

الوقف والتنمية البيئية:

التنمية البيئية والمحافظة عليها مطلب من مطالب التنمية، قال تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [الروم: 41] هذه الآية جاءت بالمحافظة على البيئة من خلال بيان ما أحدثه الإنسان في الكون من فساد شامل، للبر، والبحر، والجو⁽³⁹⁾.

ونجده في قول النبي - صلى الله عليه وسلم-: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»⁽⁴⁰⁾.

والوقف يساهم بدور كبير في المحافظة على البيئة من التلوث من خلال الاستثمار في المشروعات التي تهتم بالحفاظ على البيئة، كمشروع تدوير القمامة، وغير ذلك من المشروعات التي تسهم بصورة فعالة في خلق بيئة خالية من التلوث، والوقف على رعاية الثروة الحيوانية،

(37) الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، المحصول، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1418هـ - 1997م (160/5)، الأمدي، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: 631هـ)، الأحكام في أصول الأحكام، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت-لبنان (284/3). (38) د. نصرية قوريش، التنمية البشرية في الجزائر وأفاقها في ظل برنامج التنمية 2010م، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية (34).

(39) ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، المحقق: محمد حسين، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى - 1419 هـ (385/3).

(40) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد (235/1) (282).

وحماية البيئة الزراعية، ورعاية الثروة المعدنية، والطبيعية، والوقف البيئي لحماية البيئة من التلوث، ورعاية نوادر المخلوقات وحمايتها.

المشاركة في العلاقات الخارجية والداخلية في زمن جائحة كورونا:

المشاركة في العلاقات الداخلية والخارجية مطلب من متطلبات التنمية وللوقف دور فعال في تنمية العلاقات الداخلية والخارجية، وذلك من خلال مساهمة أموال الوقف في رعاية المنكوبين، وإغاثة المهوفين، وإقامة المشروعات الخيرية خارج حدود الدولة، فهي تنشر الود والحب والوئام، نلمس ذلك في قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽⁴¹⁾.

فقوله: (المسلم) مفرد معرف بالألف واللام، فأفاد العموم، ولقد ألغى النبي -صلى الله عليه وسلم- الفوارق الزمانية والمكانية بين المسلمين، فكل المسلمين على وجه الأرض إخوة، قال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} [الحجرات: 10]، ويمكن أن يسهم الوقف في تدعيم العلاقات الداخلية والخارجية بما يبذله من أعمال خيرية في الداخل والخارج، فتتألف القلوب، وتصفو النفوس، ويصبح المسلمون أخوة حقيقيين، ولو كانوا في أماكن شتى.

الوقف والتنمية الاقتصادية في زمن جائحة كورونا:

يستطيع الوقف أن يحقق التنمية الاقتصادية الرائدة، وذلك من خلال ما يلي:

الوقف على تعلم المهن والمهارات، ووقف الرفوف في الأسواق التجارية الكبرى، ووقف خدمات الاتصال، والخدمات البنكية الإسلامية المدعومة، والوقف التدريبي للتدريب الشامل، والمساهمة في البرامج والأنشطة التي تعين العاطلين في الحصول على وظائف، وإقامة أنشطة إعادة تأهيل العاطلين في التخصصات المطلوبة⁽⁴²⁾.

المبحث الثاني

الدور الاجتماعي للوقف في زمن جائحة كورونا

المطلب الأول: دور الوقف في الحد من الفقر في زمن جائحة كورونا:

(41) تقدم تخريجه.

(42) سمية جعفر، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة، (110).

إن مشكلة الفقر ليست مشكلة وليدة اللحظة، بل هي قديمة قدم البشرية، فالله -عز وجل- لم يخلق الناس على درجة واحدة من الغنى أو الفقر، بل هم متفاوتون، فمنهم الغني، ومنهم الفقير، ومنهم متوسط الحال، بين الغنى والفقر، ومشكلة الفقر مشكلة معقدة لها العديد من الأبعاد: السياسية والاقتصادية، والثقافية والبيئية، وهي عبارة عن حالة من الحرمان تتجلى في انخفاض استهلاك الغذاء، وتدني الأوضاع الصحية، والتعليمية، وتدني أحوال السكان⁽⁴³⁾.

والفقر من أهم المشكلات التي لها العديد من الآثار السلبية التي تعود على الفرد والمجتمع، بل على العالم بأسره

أسباب انتشار الفقر:

هناك العديد من الأسباب الكامنة وراء تفشي ظاهرة الفقر في العالم كله، ومن ذلك:

1- التضخم: ارتفاع أسعار السلع، أو الخدمات بسبب قلة العرض وكثرة الطلب، ويؤدي التضخم إلى انخفاض القوة الشرائية⁽⁴⁴⁾، وبالتالي تتأثر دخول الأسرة، حتى تصبح غير قادرة على شراء المتطلبات الرئيسية.

2- الحروب: تعتبر الحروب من أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار مشكلة الفقر في المجتمعات، حيث تتسبب النزعات الداخلية والخارجية، في انخفاض قيمة العملة، ونقص السلع الغذائية، وقلة فرص العمل، مما يفاقم من مشكلة الفقر، ويزيد من مساحتها التي تنتشر فيها⁽⁴⁵⁾.

3- تدهور التعليم، وغياب المهارات الاجتماعية:

يلعب التعليم دوراً عظيماً في القضاء على مشكلة الفقر، لذا نجد الدول المتقدمة تنفق على العلم والتعليم أضعاف ما تنفقه الدول الإسلامية، حيث ركزت الدول الإسلامية على الإنفاق على الملذات والشهوات، وأعطت العلم والتعليم، والبحث العلمي الفتات، مما جعلنا نعيش في مؤخرة الركب.

ولا شك أن غياب التعليم، وغياب المهارات الاجتماعية يلعب دوراً كبيراً في زيادة مشكلة الفقر، فالفرد غير المتعلم لا يستطيع أن يجد فرص عمل تدر عليه دخلاً كبيراً، وترفع من مستواه الاجتماعي، خصوصاً في ظل تدني الزراعة، وعدم الإقبال عليها، وضعف إنتاجها.

4- غياب الحرية الاقتصادية، المضبوطة بالضوابط الشرعية:

إن وضع القيود والعراقيل الإدارية أمام الأشخاص والمؤسسات، يسهم بصورة كبيرة في انتشار البطالة، وانتشار الفقر، وتدني مستوى دخله، حيث لا يستطيع أن يحسن من دخله، بسبب القيود المفروضة، والتي تقيد حركته من أجل العمل الحر، الذي يستطيع من خلاله أن يحسن دخله، فيرتفع مستواه الاجتماعي، وبذا يكون غياب الحرية الاقتصادية عامل من عوامل تفشي الفقر في المجتمعات الإسلامية.

(43) عجيلة محمد، وبن نوى مصطفى، استراتيجية معالجة الفقر في ظل العولمة، جامعة الأغواط، الجزائر (2).

(44) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (1351/2).

(45) استراتيجية معالجة الفقر في ظل العولمة، عجيلة محمد، وبن نوى مصطفى، جامعة الأغواط، الجزائر (4).

5-التقاعس عن العمل: الشريعة الإسلامية شرعية السعي والعمل والجد والاجتهاد، فهذا سائل يسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيقول الرسول الكريم: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»⁽⁴⁶⁾.

فهي دعوة من الرسول الكريم إلى رفض غبار الكسل، والتقاعس عن العمل؛ لأن الكسل والتقاعس عن العمل ركن ركين في زيادة مشكلة الفقر في المجتمعات، فالسما لا تمطر ذهباً، ولا فضة.

6-الإسراف في الإنفاق:

الإسراف من الأخلاق التي تعاني منها الدول والأفراد، فهو يثقل كاهل الدولة بسبب كثرة الاستيراد وبالأخص المواد الترفيهية، ويؤدي الإسراف إلى معاناة الأفراد داخل المجتمعات، وبالأخص المجتمعات التي تعاني من فوارق كبيرة في الطبقات الاجتماعية، فشريحة تعيش في ثراء فاحش، وأخرى تعيش في فقر متقع، مما يتسبب في كثير من الأمراض الأخلاقية في المجتمع، كالحقد والحسد، والغل، والضحينة والبغضاء من الفقراء للأغنياء لما يرونه من ترف وإسراف فاحش، وهو لا يجد قوت يومه.

ولا شك أن الإسراف يستنزف دخل الفرد، بل والدول، مما يلجئه إلى الاقتراض من الداخل والخارج، من القريب، والبعيد، فيؤدي ذلك إلى زيادة نسبة الفقر والفقراء في المجتمع، ولذا نهى الله ورسوله عنه.

7-الفساد الإداري، وعدم العدالة الاجتماعية:

يعتبر الفساد الإداري في المجتمعات من أكبر أسباب انتشار الفقر، وهو عبارة عن تركيبة من الصفات السيئة يتحلى بها كثير من الموظفين، تؤدي إلى نمو المصلحة الخاصة بطرق غير مشروعة وباستغلال المناصب الوظيفية على حساب المصلحة العامة للوطن، فالفساد الإداري هو سبب المحسوبية، والفوارق الكبيرة في الرواتب بين الموظفين، مما يتسبب في فوارق طبقية عظيمة، وهو السبب في زيادة معدلات الفقر بين الأسر بسبب قصر الوظائف على فئة معينة، واستنزاف موارد الدولة⁽⁴⁷⁾، ولا شك أن الوقوف على أسباب المشكلة هو أهم أسباب علاجها، فإذا عرف السبب سهل العلاج، ومن خلال ما سبق من ذكر لأسباب انتشار الفقر في المجتمعات نستطيع أن نقف على دور الوقف في الحد من الفقر في زمن جائحة كورونا، وذلك من خلال ما يلي:

(46) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة (123/2) (1471).
(47) مركز الإنتاج الإعلامي، مكافحة الفقر، سلسلة نحو مجتمع المعرفة، الإصدار الثالث عشر، جامعة الملك عبد العزيز، (69-71).

الفقر والتضخم:

بالنسبة للتضخم، فالوقف له قدرة كبيرة على القضاء على التضخم، وذلك من خلال زيادة الإنتاج القومي، ورفع الكفاءة الإنتاجية للعمال، وزيادة الإنتاج، مما يؤدي إلى زيادة المعروض، وتلبية الطلبات على السلع، وهذا بدوره له دور كبير في القضاء على التضخم⁽⁴⁸⁾.

الوقف وتحقيق السلم:

مر أن الحروب هي من أهم أسباب انتشار الفقر في البلدان؛ لما يترتب عليها من خراب ودمار، وهنا يأتي دور الوقف في التخلص من الاستعمار، والتعزيز للقدرة العسكرية، بما لا يدع للأعداء مطمعا في البلاد، وبالتالي تصبح الدولة ذات قوة تهابها الدولة، ولا تجرؤ على غزوها، مما يحقق السلم، والأمن، والأمان، وهذا كفيل بتحقيق انتعاش اقتصادي، وتوفير فرص عمل، وبالتالي القضاء على مشكلة الفقر، ففي حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالصدقة، فقيل منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، وعباس بن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " ما ينفع ابن جميل إلا أنه كان فقيرا، فأغناه الله ورسوله، وأما خالد: فإنكم تظلمون خالدا، قد احتبس أذراعه وأعدته في سبيل الله"⁽⁴⁹⁾.

فخالد بن الوليد وقف خيله وسلاحه من أجل تقوية شوكة الدولة الإسلامية، وتحقيق الأمن والسلم الخارجي والداخلي لها، وهذا بدوره من أقوى الدوافع للاستثمار، وزيادة فرص العمل وبالتالي القضاء على الفقر.

دور الوقف في الحد من انتشار الجرائم والفوضى في المجتمعات:

دور الوقف لا يقتصر على رعاية الفقراء والمساكين وذوي الحاجات، بل تعدى نفعه ليشمل تحقيق الأمن والأمان، والحد من انتشار الجرائم داخل المجتمعات، فلقد أوقفت العديد من الأموال من أجل تأمين البلاد داخليا وخارجيا⁽⁵⁰⁾، وهذا بدوره يعمل على الحد من الفقر في المجتمع.

الوقف والقضاء على تدهور التعليم، وغياب المهارات الاجتماعية:

مما لا يخفى أن للوقف دور كبير في التعليم، والنهوض به، بدأ من إنشاء المؤسسات التعليمية، والإنفاق على العملية التعليمية في جميع مراحلها، وهذا بدوره يساهم بصورة كبيرة في الحد من الفقر، بل والقضاء عليه، فإن الجهل من أهم أسباب انتشار الفقر في البلاد⁽⁵¹⁾.

(48) د. أحمد عبد الصبور عبد الكريم، دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد (13)، 2013م، (328).
(49) متفق عليه البخاري، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: {وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله} [التوبة: 60] (122/2) (1468)، مسلم، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها (676/2) (983).
(50) حريري، عبد الله محمد أحمد، دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية، مؤتمر الأوقاف الأول، المملكة العربية السعودية، 1422هـ (190-191).
(51) د أسامة عبد المجيد العاني، دور الوقف في تمويل البحث العلمي (36).

الوقف والعمل:

الوقف له دور كبير في الحد من مشكلة الفقر، ومنع تفاقمها، والعمل على القضاء عليها، وذلك من خلال توفير فرص العمل عن طريق المشاريع الوقفية، وكذلك توفير التدريب، وتطوير العمالة، وتعليم المهن والحرف فالوقف يساهم في خلق عمل، ووظيفة منتظمة وخاصة لشخص مناسب ومؤهل لهذه المهنة، وهذا ما دعا إليه النبي-صلى الله عليه وسلم- حيث قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَبِطَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا، فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ»⁽⁵²⁾.

الوقف والإسراف:

الإسراف عامل من عوامل انتشار الفقر، وسبب من أسبابه، وقد نهبت الشريعة الإسلامية على ذلك، حين جرمت وحرمة بشدة الإسراف في كل شيء حتى في العبادات، الإسلام دين وسط، لا إفراط ولا تفريط، والوقف له دور حقيقي في محاربة الإسراف، وذلك من خلال مراعاة أولوية الإنفاق، والتوسط فيها، والاهتمام بالحاجيات، وتقديمها على الكماليات، وهذا بدوره يساهم في الحد من مشكلة الفقر، ويعمل على علاجها.

الوقف والعدالة الاجتماعية:

يساهم الوقف بدور كبير في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال تقليل الفوارق الطبقة بين أفراد المجتمع، حيث إن تسبيل ثمرات الأصول الوقفية يعمل على تأمين احتياجات المحتاجين من أبناء المجتمع، وسد خلة الفقراء، وتقليل الفوارق الاجتماعية⁽⁵³⁾.

المطلب الثاني: دور الوقف في إعادة توزيع الدخل بين الفئات في زمن جائحة كورونا:

إعادة توزيع الدخل من أهم المشاكل الاقتصادية التي تواجه العديد من الدول، حيث يكون هناك فجوة كبيرة في الدخل بين فئات المجتمع المختلفة، وتنفق أموال طائلة من أجل حل هذه المشكلة، فعملية التوزيع الأولية للدخل تقتضي حصول كل عنصر من عناصر الإنتاج الأربعة: الموارد الطبيعية ورأس المال والعمل والتنظيم على نصيبها في المشاركة في عملية الإنتاج، ويتسبب التوزيع الأول للدخل في وجود النظام الطبقي الناتج عن التفاوت في الدخل والمدخرات بين الأفراد، وكلما تقدم الزمن، وكلما تكررت عملية التوزيع الأول للدخل، فإن الفوارق بين الطبقات الاجتماعية تتزايد، فتأتي عملية إعادة توزيع الدخل من أجل إزالة الفوارق الطبقة، أو تحقيق التقارب بين الطبقات من خلال سياسية مالية إلزامية، أو اختيارية، والوقف على الفقراء والمساكين، والمحتاجين يساهم بدور كبير في إعادة التوزيع للدخل⁽⁵⁴⁾.

وبذلك يتبين لنا أن الوقف يعمل على إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة، حيث إن الواقف عندما يقف ماله؛ ليوزع على طبقة من طبقات المجتمع، أو فئة من فئاته، فهذا معناه توزيع

(52) تقدم تخريجه.

(53) ونعيجة، نجوى، الدور التكافلي للوقف الإسلامي في الحد من الفقر والبطالة وتحقيق التنمية المستدامة: دراسة حالة ولاية عنابة - الجزائر، أعمال المؤتمر العلمي الدولي: الوقف الإسلامي والتنمية المستدامة - مركز البحث وتطوير الموارد البشرية - رماح - الأردن، 2017م (10).

(54) د. أحمد عبد الصبور، دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة (328).

المال، والتقليل من التنافس الدنيوي، والتكالب على المال مما يبرز دور الوقف في إعادة توزيع الدخل⁽⁵⁵⁾.

المطلب الثاني: دور الوقف في التكافل الاجتماعي في زمن جائحة كورونا:

التكافل الاجتماعي: هو اشتراك جميع الأفراد في المحافظة على المصالح العامة، والخاصة، ودفع المفسد والأضرار المادية والمعنوية، بحيث يشعر كل فرد فيه إلى جانب الحقوق التي له أن عليه واجبات للآخرين⁽⁵⁶⁾، و"يستمد التكافل الاجتماعي في الإسلام مبناه من مبدأ مقرر في الشريعة، وهو مبدأ الولاية المتبادلة بين المؤمنين في المجتمع، يقول الله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [التوبة: 71]⁽⁵⁷⁾.

ويقول الله تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [التوبة: 60]
وفي حديث أبي موسى الأشعري-رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»⁽⁵⁸⁾.

فالحديث يدل على أن "تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً في أمور الدنيا والآخرة مندوب إليه، وذلك من مكارم الأخلاق"⁽⁵⁹⁾، فهو "حض على تعاون المسلمين، وتناصرهم، وتآلفهم، وتوادهم، وتراحمهم"⁽⁶⁰⁾.

وقال النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ-رضي الله عنه-: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى"⁽⁶¹⁾.

و"جعل المؤمنين كجسد واحد لأن الإيمان يجمعهم كما يجمع الجسد الأعضاء، فلموضع اجتماع الأعضاء يتأذى الكل بتأذى البعض وكذلك أهل الإيمان، يتأذى بعضهم بتأذى البعض"⁽⁶²⁾.

(55) مصبح، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية (42).

(56) حجازي، المرسي السيد، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي - مصر (30).

(57) عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، حقوق الإنسان في الإسلام، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، ط1، 1419 هـ (82).

(58) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (1999/4) (2585).

(59) ابن بطلال، شرح صحيح البخاري (227/9).

(60) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، (المتوفى: 544هـ)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419 هـ - 1998 م (8/56).

(61) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (1999/4) (2586).

فالتكافل يتعاون فيه المسلمون مع بعضهم البعض، الغني منهم يحنو على الفقير، ويعطف عليه، ويأن لأنيته، ويألم لألمه، يحب له ما يحب لنفسه، كل هذه الوسائل التي استخدمها الرسول الكريم في تشجيعه وحثه على تكافل المسلمين فيما بينهم، وعدم تركهم الفقراء في مهب الريح، وانطلاقاً من تلك المبادئ التي قررتها الشريعة الإسلامية، ودعت إليها، والتي حثت المسلمين على التلاحم، والتشابك، وأن يكونوا كجسم واحد، يتألم بعضهم لتألم الآخر، وجاء الوقف وهو صورة من صور التكافل الاجتماعي، ووسيلة من وسائله، والتي تساهم بقوة في تحقيقه على أرض الواقع، وذلك لما يقوم به من مد يد العون للفقراء والمساكين، والمحتاجين، وذوي الاحتياجات الخاصة، والأيتام، والأرامل، واللقطاء⁽⁶³⁾.

ويظهر دور الوقف في التكافل الاجتماعي فيما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْحُ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَابِهِ وَبَنِي عَمِّهِ⁽⁶⁴⁾.

فمع أن هذا البستان من أحب أموال أبي طلحة إليه، لكنه استجاب لأمر الله تعالى، ولبي نداء الرحمن، فوقفه على أقاربه الفقراء، وهذا التكافل الاجتماعي الذي تعلمه أبو طلحة من القرآن الكريم، ومن نبيه الكريم-صلى الله عليه وسلم- جعل المجتمع المسلم جسماً واحداً، فلا يضار فيه فقير، ولا يتيم، ولا أرملة، ولا مسكين، الكل مطمئن آمن، يعرف أنه في كنف مجتمع لا يمكن أن يتركه أبداً.

والوقف هو من أنواع الصدقات التطوعية، التي يقوم بها الإنسان رغبة في ثواب دائم، يجري عليه حتى بعد موته، وله العديد من السمات، حيث إنه يدخل في العديد من المجالات، كما أن الوقف قابل للتطوير والتحديث، وهذا يجعله أكثر قدرة على العطاء، وتحقيق التكافل الاجتماعي على مر العصور⁽⁶⁵⁾.

والوقف قام بدور كبير في التكافل الاجتماعي، سواء كان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ومن ذلك:

للووقف دور كبير في بناء المساجد، وتسيير وتشديد المستشفيات، والمركز العلاجية، ودور الأيتام ورعايتهم، ودور المسنين، والعجزة، ودور الضيافة وما يلزمها.

(62) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، كشف المشكل من حديث الصحيحين، المحقق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض (2/212).

(63) معزز، دور الوقف الخيري في التنمية الاجتماعية (44).

(64) تقدم تخريجه.

(65) حجازي، المرسي السيد، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد الإسلامي، مجلد (9)، العدد (2)، 2006م، (47).

الوقف له دور كبير في توفير المرافق العامة، وذلك لتوفير خدمات اجتماعية أساسية، كحفر الآبار، وتوفير مياه الشرب.

كما ساهم الوقف بدور كبير في تشييد المعاهد العلمية والمدارس والجامعات، وكما ساهم الوقف بدور مباشر في تحقيق التكافل الاجتماعي، كان له أيضاً أدوار غير مباشرة، ومن ذلك:

كان للوقف على دور العلم والعلماء دور كبير في النهوض بالعلم، ورفع مكانة العلماء، وضمان استقلال كلمتهم، وعدم خضوعها لأي مؤثرات خارجية، وهذه الفتاوى كان لها أثر كبير في تصحيح مسار السياسة العامة للدولة، بما يحقق الصالح العام للبلاد.

لوقف دور كبير في فتح آفاق التعليم أمام الشباب، مما يساعدهم على الترقى في السلم الاجتماعي، ولو لم يكن عندهم خبرات اجتماعية، أو اقتصادية، فينجح الكثير منهم في القيام بالأعمال التجارية، واكتساب المهن الحرة، وتوفير فرص العمل أمام الصناع والعمال، ورفع الإنتاج كل ذلك من خلال أموال الوقف.

لوقف دور كبير في تخفيف العبء عن الموازنة العامة في الدولة، وذلك من خلال الإنفاق على العديد من القطاعات التي تتطلب دعماً من الموازنة العامة، مثل: الصحة، والتعليم، وهذا نوع من أنواع التكافل الاجتماعي.

الوقف له الدور الأبرز في الحفاظ على رؤوس الأموال المجتمعية حيث إن الوقف إبقاء الأصل والإنفاق من الربح، وفي هذا ضمان لاستمرارية المشاريع التكافلية الاجتماعية، وديمومتها لفترة طويلة، ما بقي هذا الوقف، وبذلك يضمن المجتمع تكافلاً اجتماعياً طويلاً المدى، مما يبعث في المجتمع روح الاستقرار والطمأنينة.

ساهم الوقف بدور كبير في تجهيز البنية التحتية، من طرق، وجسور، وصرف صحي، وإقامة أسواق، وكل هذا بدوره يعمل على زيادة الناتج القومي للبلاد، وزيد من التلاحم والتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع⁽⁶⁶⁾.

كما أن للوقف دور هام في توفير فرص العمل، حيث تقوم المؤسسات الوقفية بإعداد الأيدي العاملة، وتدريبها، في مختلف الأعمال، والقطاعات، في الرقابة، أو الإشراف، أو الإدارة، أو الإنتاج، كما يساهم في تحسين نوعية قوة العمل في المجتمع، حيث يساهم في تعلم المهارات، والمهن، ويعمل على رفع الكفاءة الإنتاجية، وهذا بدوره يساهم في التكافل الاجتماعي في المجتمع، فالتكافل ليس معناه إنفاق الأموال على الفقراء، وغيرهم من المحتاجين فحسب، بل تعليم المهن، والحرف، تكافل، وتعاون علي البر والتقوى، وهذا ما علمه النبي -صلى الله عليه وسلم- للأمة، حين قال: "لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُوَ - أَحْسِبُهُ قَالَ: إِلَى الْجَبَلِ - فَيَحْتَطِبَ، فَيَبِيعَ، فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ"⁽⁶⁷⁾.

هذا الحديث يدل على أن تعليم المهن والحرف من أعظم أنواع التكافل الاجتماعي، وذلك لما يتركه من آثار نفسية، واجتماعية، ودينية، وأخروية، فهو يحقق للفرد العزة والكرامة، حينما يكسب من عمل يده، كما أنه يعلمه العطاء، والسخاء، والإنفاق، فهو يتصدق على إخوانه، وهكذا

(66) حجازي، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي (58-63).

(67) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: { لا يسألون الناس إحتافاً } [البقرة: 273] وكم الغنى (2/ 125) (1480).

يكون التكافل الاجتماعي من خلال تعليم المهن والحرف وسيلة ولادة، ومتجددة العطاء، ومثمرة، تجعل التكافل الاجتماعي مستمر ومتواصل.

الخاتمة

النتائج:

الوقف: هو حبس الأصل، وتسبيل الثمرة.
الوقف من الأعمال التطوعية التي تدخل في مجالات كثيرة، وأصبحت الحاجة إليه أمس مما كانت عليه في الماضي.
الوقف من أمثل الطرق لتوظيف الموارد الاقتصادية، والوقف له دور كبير في توظيف الموارد الاقتصادية من خلال استثمار أموال الوقف.
الوقف له دور كبير في توفير الخدمات التعليمية، وذلك من خلال وقف المدارس، والجامعات، والوقف على طلبة العلماء، ووقف المكتبات، وغير ذلك.
يستطيع الوقف أن يحقق التنمية الاقتصادية الراشدة، وذلك من خلال ما يلي: الوقف على تعلم المهن والمهارات، ووقف الرفوف في الأسواق التجارية الكبرى، وغيرهم.
دور الوقف لا يقتصر على رعاية الفقراء والمساكين وذوي الحاجات، بل تعدى نفعه ليشمل تحقيق الأمن والأمان، والحد من انتشار الجرائم داخل المجتمعات.
يعلم الوقف على إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة.

التوصيات:

- 1- أول ما توصي به الدراسة تقوى الله تعالى، فمنها ينطلق المسلم في أعماله.
- 2- كما توصي الدراسة بالابتكار في المعاملات المالية بما يتواءم مع العصر، ولا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- 3- إعادة صياغة الفقه الإسلامي وكتابته بأسلوب عصري، حتى يصل النفع إلى جميع الأمة، بعد أن أصبحت كتب الفقه قاصرة على طائفة من المتخصصين، لصعوبة أسلوبها.
- 4- العمل على المزيد من الابتكارات الوقفية في كل عصر ومصر، بما يتواءم مع نصوص الشريعة الإسلامية، وقواعدها العامة، والضوابط الفقهية للوقف.